ـ(274)ـ «تلك يد يحبها ا ورسوله». ولم تقتصر التسوية بين أفراد المجتمع الإسلامي على المسلمين بل شملت التسوية بين المسلمين وغير المسلمين مصداقاً للقاعدة الشرعية: (لهم ما لنا وعليهم ما علينا)(1). فللذميين ما لنا من الحقوق، وعليهم من الواجبات ما للمسلمين مثلهم، وعلى الدولة أن تقاتل عنهم كما تقاتل عن رعاياها من المسلمين، بل إن المسلمين وخاصة حكامهم، مطالبون بأكثر من ذلك في مقابل أهل الذمة بحسن المعاملة والحماية تأكيداً للتوجيهات النبوية الكريمة: «من آذى ذمياً فأنا خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة»(2). «ومن ظلم معاهداً أو انتقصه حقه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس، فأنا خصمه يوم القيامة»(3). التسوية بين المرأة والرجل لقد أحدث الإسلام بتقرير حق المساواة بين الرجل والمرأة، تغييراً جذرياً في الحياة، بعد أن ظلمتها الأجيال والأمم، وهضمتها حقوقها، وحرمتها من أبسط الحقوق، واعتبرتها مجرد اداة للزينة والتسلية، وموطئ الشهوة والولد، فقرر الإسلام فيما قرر مساواتها التامة بالرجل في جميع الحقوق والواجبات، وفي المسؤولية والجزاء وفي كل مجالاة الحياة، فكان بذلك أول من قرر حقوقها وواجباتها، وحماها في ذلك حتى أنه جعل منها خلال عقدين من الزمن نداً للرجل،

---

و 1 ـ من رسالة خالد بن الوليد إلى مرازبة فارس ولاة كسرى على ألوية العراق عندما هم بفتحها. 2 ـ رواه الخطيب في التاريخ.. انظر مختصر الجامع الصغير للشرنوبي 2 / 269. 3 ـ المرجع السابق 2 / 269.